



Distr.  
GENERAL

A/C.1/31/3  
5 October 1976  
ARABIC  
ORIGINAL: RUSSIAN



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

UN LIBRARY

OCT 8 1976

UN/SA COLLECTION

الدورة الحادية والثلاثون

اللجنة الاولى

البندان ٣١ و ٣٢ من جدول الاعمال

الجمعية العامة - الدورة الحادية والثلاثون - اللجنة الاولى - البندان ٣١ و ٣٢ من جدول الاعمال

اعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام  
الدول المتواجدة الارضية الاصطناعية في البث التلفزيوني المباشر

تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

١- في الجلسة ١٠٠٠ (١٠٠٠) من الجمعية العامة، في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦، قررت الجمعية العامة، في إطار أعمالها، إنشاء لجنة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

أما في الجلسة ١٠٠١ (١٠٠١) من الجمعية العامة، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦، فقد قررت الجمعية العامة، في إطار أعمالها، إنشاء لجنة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وذلك على أن تكون اللجنة مكونة من ممثلين من الدول الأعضاء في الجمعية العامة، وأن تكون اللجنة هي الهيئة المختصة بدراسة المسائل المتعلقة باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأن تكون اللجنة هي الهيئة المختصة بتقديم التوصيات إلى الجمعية العامة بشأن هذه المسائل.

وأغدو ممتازا لو تكرمت بامداد هذه النصوص باعتبارها من وثائق الجمعية العامة المدرجة تحت البندين ٣١ و ٣٢ من جدول أعمال الدورة الحادية والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

(تقريباً • • • • •)

١- في الجلسة ١٠٠٠ (١٠٠٠) من الجمعية العامة، في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦، قررت الجمعية العامة، في إطار أعمالها، إنشاء لجنة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢- في الجلسة ١٠٠١ (١٠٠١) من الجمعية العامة، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦، قررت الجمعية العامة، في إطار أعمالها، إنشاء لجنة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وذلك على أن تكون اللجنة مكونة من ممثلين من الدول الأعضاء في الجمعية العامة، وأن تكون اللجنة هي الهيئة المختصة بدراسة المسائل المتعلقة باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأن تكون اللجنة هي الهيئة المختصة بتقديم التوصيات إلى الجمعية العامة بشأن هذه المسائل.

٣- في الجلسة ١٠٠٢ (١٠٠٢) من الجمعية العامة، في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦، قررت الجمعية العامة، في إطار أعمالها، إنشاء لجنة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وذلك على أن تكون اللجنة مكونة من ممثلين من الدول الأعضاء في الجمعية العامة، وأن تكون اللجنة هي الهيئة المختصة بدراسة المسائل المتعلقة باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأن تكون اللجنة هي الهيئة المختصة بتقديم التوصيات إلى الجمعية العامة بشأن هذه المسائل.

## اتفاقان

### بشأن التعاون في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

ان حكومات جمهورية بلغاريا الشعبية ، والجمهورية الشعبية الهنغارية ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وجمهورية كوبا ، والجمهورية الشعبية المنغولية ، والجمهورية الشعبية البولندية ، وجمهورية رومانيا الاشتراكية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الاشتراكية التشيكوسلوفاكية ، المشار اليها فيما يلي باسم " الاطراف المتعاقدة " ،

رغبة منها في زيادة توسيع الصداقة الأخوية والتعاون المتعدد الاطراف فيما بينها ،

وان تراعي المهام التي ينطوى عليها تنفيذ البرنامج الشامل للتوسع في تعزيز وتحسين التعاون في مجال انماء التكامل الاقتصادي الاشتراكي للبلدان الاعضاء في مجلس التعاون الاقتصادي ،

وان تعترف باستصواب ضم الصفوف بصورة أوثق وأكثر فعالية في مجال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ؛

ورغبة منها في تدعيم ما تجمع لديها من خبرة ايجابية في التعاون فيما بينها في هذا الميدان ؛

وان تمنح في اعتبارها ما لنتائج الابحاث الفئائية من أهمية عملية كبرى بالنسبة الى مختلف فروع الاقتصاد القومي ؛

وان تدرك ان التعاون في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية هو أساس للتعاون في المجالات الاقتصادية والفكرية والثقافية والسياسية والعلمية والتكنولوجية ،

وان تدرك ان التعاون في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية هو أساس للتعاون في المجالات الاقتصادية والفكرية والثقافية والسياسية والعلمية والتكنولوجية ،

وان تدرك ان التعاون في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية هو أساس للتعاون في المجالات الاقتصادية والفكرية والثقافية والسياسية والعلمية والتكنولوجية ،

## المادة ١

تتضمن الاتفاقية بين جمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية رومانيا الاشتراكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في مجال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ،

$$\begin{array}{c} 4 \\ 3 \end{array} \quad \begin{array}{c} 1 \\ 2 \end{array} \quad \begin{array}{c} | \\ | \end{array} \quad \begin{array}{c} \sim \\ \sim \end{array} \quad \begin{array}{c} | \\ | \end{array} \quad \begin{array}{c} | \\ | \end{array}$$
[illegible]

## المادة ٣

8

$$f(x) = \frac{1}{2} \left( \frac{1}{x} + \frac{1}{x^2} \right) \quad \text{for } x \in (0, 1) \quad (1)$$
$$1 - \frac{1}{2} = \frac{1}{2} \quad (1)$$

الحوية :

6. 2000年12月1日，甲企业向乙企业销售一批商品，售价为10000元，增值税税额为1700元，该批商品的成本为6000元。甲企业于2000年12月10日收到乙企业支付的货款，并开具增值税专用发票。甲企业应确认的收入为（ ）元。

[illegible]

~ ..... »: > ..... - ..... 11 ..... ( )

[illegible]
$$f(x) = \frac{1}{2} \left( 1 + \frac{x}{\sqrt{1+x^2}} \right) \quad (j)$$

THE UNIVERSITY OF CHICAGO (C)

## المادة ٤

لَا تَقْرَأُ فِي الْقُرْآنِ حَتَّى تَعْلَمَ مَا تَقْرَأُ وَتَعْلَمَ مَا تَقْرَأُ  
الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ

يعهد بمهمة تنسيق الحمل على تنفيذ هذا الاتفاق في كل بلد ، الى جهاز تنسيق قومي يكون مسؤولا عن التعاون في مجالات استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ( ويشار اليه فيما يلي باسم " الجهاز القومي " ) .

[illegible]

الدورة •

المادة ٨

تتخذ قرارات وتوصيات الاجتماع بأغلبية اصوات رؤساء الاجهزة القومية وتسجل في بروتوكول مناسب . ويكون لرئيس كل جهاز قومي صوت واحد فى الاجتماع .

[illegible]

يجوز ، بالاتفاق فيما بين جميع البلدان المشتركة في التجارب والاستقصاءات الفيزيائية المشتركة ، إتاحة النتائج العلمية لتلك التجارب والاستقصاءات إلى العلماء والمنظمات والمؤسسات العلمية من بلدان أخرى .

[illegible]

8 1 1 ~ 11

•  $\langle \cdot \rangle$  is the average over the ensemble of realizations of the random process.

— — — — — 8 — — — — —

~~~~~~  
~~~~~

1971



بيان

~ ~ ة

"

5

(

9

<

» ة

ة

2

٤:

~

1

1

$\delta \sim$

> ~ ( )

~ 1

7

».

1

ة >

ة

(

1

>

<

>

"

**P** **C** **A** **S** **E**